

باسم الشعب

رئاسة الجمهورية

بناءً على ما اقره مجلس النواب وصادق عليه رئيس الجمهورية استناداً إلى أحكام البند (اولاً) من المادة ( ٦١ ) والبند (ثالثاً) من المادة ( ٧٣ ) من الدستور  
صدر القانون الآتي :

رقم ( ) لسنة ٢٠١٧

قانون

تصديق بروتوكول عام ٢٠١٤ المكمل لاتفاقية العمل الجبري

رقم (٢٩) لعام ١٩٣٠

- المادة - ١- تصدق جمهورية العراق على بروتوكول عام ٢٠١٤ المكمل لاتفاقية العمل الجبري رقم (٢٩) لعام ١٩٣٠ المصادق عليها بالقانون رقم (٦٠) لسنة ١٩٦٢ .  
المادة - ٢- ينفذ هذا القانون من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

الاسباب الموجبة

بهدف تأمين العمل اللائق للجميع ، وبغية القضاء على العمل الجبري بجميع اشكاله ، ولغرض التصديق على بروتوكول عام ٢٠١٤ المكمل لاتفاقية العمل الجبري رقم (٢٩) لعام ١٩٣٠ .  
شرع هذا القانون